



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: منتخب عروة الوثقى (الصلاة)

خلاصة الدرس الثامن والثلاثون

واجبات السجود

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

الجبهة ما بين قصاس شعر الرأس وطرف الانف الاعلى والحاجبين طولاً، وما بين الجبينين عرضاً، ولا يجب فيها الاستيعاب بل يكفي صدق السجود على مسماها، ويتحقق المسمى بمقدار الدرهم قطعاً. يشترط مباشرة الجبهة لما يصح السجود عليه. يشترط في الكفين وضع باطنهما مع الاختيار. في الركبتين أيضاً يجرى وضع المسمى منهما ولا يجب الاستيعاب، ويعتبر ظاهرهما دون الباطن، والركبة مجمع عظمي الساق والفخذ فهي بمنزلة المرفق من اليد. الأحوط في الابهامين وضع الطرف من كل منهما دون الظاهر أو الباطن منهما. الأحوط الاعتماد على الاعضاء السبعة بمعنى إلقاء ثقل البدن عليها.

لو وضع جبته على موضع مرتفع أزيد من المقدار المغتفر كأربع أصابع مضمومات فإن كان الارتفاع بمقدار لا يصدق معه السجود عرفاً جاز رفعها ووضعها ثانياً، كما يجوز جرّها، وإن كان بمقدار يصدق معه السجدة عرفاً فالأحوط الجرّ لصدق زيادة السجدة مع الرفع، ولو لم يمكن الجرّ فالأحوط الإتمام والإعادة. لو وضع جبته على ما لا يصح السجود عليه يجب عليه الجرّ ولا يجوز رفعها لاستلزامه زيادة السجدة، ولا يلزم من الجرّ ذلك، ومن هنا يجوز له ذلك مع الوضع على ما يصح أيضاً لطلب الافضل أو الاسهل ونحو ذلك. إذا حرّك إبهامه في حال الذكر عمداً إعاد الصلاة احتياطاً، وإن كان سهواً أعاد الذكر إن لم يرفع رأسه، وكذا لو حرك سائر المساجد، وأما لو حرك أصابع يده مع وضع الكف بتمامها فالظاهر عدم البأس به لكفاية اطمينان بقية الكف، نعم لو سجد على خصوص الاصابع كان تحريكها كتحريك إبهام الرجل.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)